

Distr.: General
13 November 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثامنة والستون

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والستون
البند ٧٦ من جدول الأعمال
البحر وقانون البحار

رسالة مؤرخة ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومي، أتشرف بأن أوجه انتباهكم إلى حادثة أخرى وقعت خلال الأشهر الماضية، ضمن المنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري لجمهورية قبرص.

ففي ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣، بينما كانت سفينة الأبحاث أودين فايندر، التي ترفع العلم الإيطالي، تقوم بأعمال المساحة في الجزء الجنوبي الغربي من المنطقة الاقتصادية الخالصة لقبرص، التي تتعلق بتركيب نظام للكابلات البحرية في المستقبل من شأنه أن يوفر مرافق الاتصالات السلكية واللاسلكية المتطورة لصناعة النفط والغاز البحرية في شرق البحر الأبيض المتوسط، قامت البحرية التركية بإعاقة نشاطها واضطرتها إلى مغادرة المنطقة.

وينبغي التأكيد على أن السفينة أودين فايندر كانت مرخصة أصولاً من السلطات المختصة في جمهورية قبرص لأغراض القيام بأعمال المساحة المذكورة.

وتشير نتائج التحقيق ذات الصلة التي قامت بها شرطة قبرص، إلى أن الحادث وقع على النحو التالي:



الرجاء إعادة استعمال الورق



- في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٣، الساعة ١٤:٤٠ بالتوقيت العالمي المنسق، بينما كانت سفينة الأبحاث أودين فايندر تبحر بين كتلي التنقيب ١ و ٧ (الإحداثيات 34°13'16" شمالاً، و 32°00'43" شرقاً) في المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية قبرص، اقتربت منها سفينة تابعة للبحرية التركية إلى مسافة ٥٠٠ متر.
- وقامت السفينة العسكرية التركية بتوجيه نداء إلى قبطان سفينة الأبحاث أودين فايندر عبر جهاز لاسلكي ذي تردد عال جدا على الموجة ١٦ ثم على الموجة ٧٢ في وقت لاحق، وطلبت الحصول على المعلومات التفصيلية عن السفينة ونواياها.
- وعندما تم إبلاغ البحرية التركية بجميع المعلومات المطلوبة، طلبت من سفينة الأبحاث أودين فايندر إخلاء المنطقة، بحجة أنها منطقة متنازع عليها، وأصدرت لها تعليمات باتباع المسار ١٩٢ درجة (وهذا الطريق سيؤدي إلى دخول سفينة الأبحاث إلى المنطقة الاقتصادية الخالصة لمصر).
- وبعد قيام السفينة أودين فايندر بالاتصال بالشركات المعنية بالمشروع، ظلت في المنطقة حتى الساعة ١٧:٠٠ بالتوقيت العالمي المنسق، عندما قررت دخول المياه الإقليمية لجمهورية قبرص ومواصلة أعمال المساحة هناك. وبينما كانت السفينة أودين فايندر تبحر في المنطقة الاقتصادية الخالصة لقبرص، قامت القوات البحرية التركية بمتابعة تحركاتها من مسافة ميل بحري واحد تقريباً.
- وأعلنت جمهورية قبرص منطقتها الاقتصادية الخالصة في عام ٢٠٠٤ من خلال سن قانون المنطقة الاقتصادية الخالصة، (القانون رقم ٦٤ (أولا/٢٠٠٤)). وعلاوة على ذلك، سنت قبرص فيما يتعلق بجرفها القاري، قانون الجرف القاري، (القانون رقم ٧٤/٨). وطيلة فترة وقوع الحادث المذكور أعلاه، كانت السفينة أودين فايندر داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية قبرص، وتقوم بإجراء المسح الذي تم الترخيص لها بالقيام به حسب الأصول.
- وتشكل تصرفات السفينة العسكرية التركية المذكورة أعلاه، فيما يتعلق بالسفينة أودين فايندر، أفعالاً غير مشروعة تعزى إلى جمهورية تركيا، وتهدف إلى تخويف السفينة المذكورة وإبعادها عن المنطقة وتعطيل أنشطتها المرخص بها، وبالتالي التدخل في ممارسة جمهورية قبرص القانونية لحقوقها فيما يتعلق بجرفها القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة، بما في ذلك حقوقها بموجب المادتين ٥٦ (٣) و ٧٩ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي تعبر عن القانون الدولي العرفي.

ومن الواضح أن تركيا تصرفت مرة أخرى خارج القانون الدولي. وفي ضوء الحادث المذكور أعلاه، فإن تركيا مدعوة مرة أخرى إلى الالتزام بالقانون الدولي واحترام حقوق الدول الساحلية وفقا للقانون الدولي العرفي.

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، ونشرها في العدد القادم من نشرة قانون البحار.

(توقيع) نيكولاس إيميليو
